



كراسة شروط ومواصفات وجبات سريعة بمبنى وكالة الامتثال وجبات والاستدامة البيئية

.....





# كراسة شروط ومواصفات وجبات سريعة

الصفحة	المحتويات	۴
٥	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المســـتندات	Ĭ
	المطلوبة.	
٦	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
٧	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولي	ج
١٠	مقدمة	١
17	وصف العقار	۲
١٤	اشتراطات دخول المزايدة والتقديم	٣
10	٣/١ من يحق له دخول المزايدة	
10	٣/٢ مكان تقديم العطاءات	
10	٣/٣ موعد تقديم العطاءات	
10	٣/٤ موعد فتح المظاريف	
10	ه/٣ تقديم العطاء	
١٦	٣/٦ كتابة الأسعار	
١٦	٣/٧ مدة سريان العطاء	
١٦	۳/۸ الضمان A L A L B L B L B L B L B L B L B L B L	
١٦	٣/٩ موعد الإفراج عن الضمان	
14	۰ / ۳/۱ مستندات العطاء	
19	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	٤
19	1/1 دراسة الشروط الواردة بالكراسة	
19	٢/٤ الاستفسار حول بيانات المزايدة	
19	٣/٤ معاينة العقار	
۲.	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	٥
71	۱/ه إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات , .	
71	۲/ه تأجيل موعد فتح المظاريف ,	
~ .	alterations of w	





#### كراسة شروط ومواصفات

### وجبات سريعة

الصفحة	المحتويات	م
۲۱ -	٤/٥ تعديل العطاء	
71	ه/ه حضور جلسة فتح المظاريف	
**	الترسية والتعاقد وتسليم العقار	٦
74	٦/١١لترسية والتعاقد	
74	٣/٦ تسليم الموقع	
71	الاشتراطات العامة	٧
40	٧/١ البرنامج الزمني للتنفيذ	
40	٧/٢ الحصــول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات	
	العلاقة	
70	٣/٧ تنفيذ الأعمال	
70	٤/٧ مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر	
77	٥/٧ استخدام العقار للغرض المخصص له	
77	٦/٧ التأجير من الباطن والتنازل عن العقد	
41	٧/٧ موعد سداد الأجرة السنوية	
77	٧/٨ متطلبات السلامة والأمن	
**	٧/٩ إلغاء العقد للمصلحة العامة	
**	٧/١٠ تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	
**	٧/١١ أحكام عامة	
**	الاشتراطات الخاصة واشتراطات التشغيل	٨
44	١/٨ مدة العقد	
79	٧/٢ فترة التجهيز والإنشاء	
49	٣/٨ التجهيزات	





# كراسـة شـروط ومواصفات وجبات سريعة

الصفحة	المحتويات	۴
٣٠	٤/٨ مواقف السيارات	
٣٠	٥/٨ حدود مزاولة النشاط	
٣٠	٦/٨ الالتزام بالاشتراطات الصحية	
٣.	٧/٧ شروط النظافة	
٣.	٨/٨ الصيانة	
٣١	٩/٨ العاملون	
44	١٠/٨ الالتزام باشتراطات ولوائح البلدية	
**	١/٩أقسام وعناصر الكافتيريا	
**	٩/٣/١ أقسام وعناصر الكافتيريا	
٣٨	٩/٣/٢ أقسام وعناصر الكافتيريا	
٣٨	٢/١٩لتوصيلات الكهربائية	
٣٩	٣/١٩لمورد المائي	
44	٤/٩دورات المياه	
49	٥/١٩لصرف الصحي	
٤٠	٦/٦ إشتراطات السلامة والوقاية من الحريق	
٤٢	الغرامات والجزاءات	١.
٤٦	المرفقات "الملاحق"	11
٤٧	١١/١نموذج العطاء	
٤٨	١١/٢ المخطط العام للموقع -الرسم الكروكي للموقع	
٤٩	١١/٣نموذج تسليم العقار	
٥٠	١١/٤إقرار من المستثمر	
01	11/0	





# أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والموا صفات الكترونيا، وذلك عن طريق الموقع الإلكترونيية furas.momra.gov.sa او عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية فرص باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي فيقدم الأصل صفي تصرف مختوم ومغلق- من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس، في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع ارفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار إليه.

هـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	هل مرفق؟	المستند	م
مختومه		620	
		نموذج العطاء	١
		توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء	4
		ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء)	
		إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع	٣
	6.5	على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة	
	MUN	الشركات )PALITY OF AL KHAR	
		صـورة سـارية المفعول من السـجل التجاري(	٤
		للشركات والمؤسسات)	
		صورة الهوية الشخصية (إذا كان المتقدم فردا)	٥
		خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي	٦
		السعودي	
		كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	٧
		رقم الفاتورة وتاريخ شـراء كراسـة الشـروط	٨
		والمواصفات	





#### ب. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

المشـروع:	هو الكافتيريا المراد تشغيلها من المستثمر بالموقع المحدد.
العقار:	هو الأرض التي حددت البلدية موقعها لإقامة المشروع عليها.
المستثمر:	هو فرد أو شركة أو مؤسسة مرخصة تمارس نشاط إدارة وتشغيل
	كافتريا.
مقدم العطاء	يقصد به الجهة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة سواء كانت
المسترم المسترم	شركة أو مؤسسة أو فرداً.
الكافتيريا:	مبنى أو جزء منه يتم فيه إعداد وتقديم الشطائر والوجبات الخفيفة
	والمشروبات الساخنة والباردة.
المنافسة:	هي طريقة لإثارة التنافس بين الم ستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف
	الح صول على أعلى سعر، ويتبعها الجهاز البلدي عند تأجير العقارات
	والأنشطة
الكراسة:	كراسة الشروط والمواصفات
المنافسة	تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع
الإلكترونية:	الإلكتروني furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة
	الذكية 'فرص'.
1	





# ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولي

	حى إيبار السند الولي	T
التاريخ	كيفية تحديد التــــاريخ	البي
		ان
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
	كما هو محدد في الإعلان	آخر ميعاد لتقديم
		العطاءات
	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحدده البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
	تحدده البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار البلدية	تاريخ توقيع العقد لمن
	للم ستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع ير سل له	ترسو عليه المزايدة
	إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر	
	يوماً.	Ш
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم	بداية سريان مدة العقد
	موقع من البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع	
	المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره	
	خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من	
	تاريخ الإشعار.	
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة
		الأو لي











#### ۱. مقــدمــــة

ترغب بلدية محافظة الخرج في طرح منافسة عامة على المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية لتأجير موقع مخصص وتشغيل / كافتيريا، وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها ، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة .

وتهيب البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة لمحتويات الكراسة للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة، ويحقق للبلدية أهدافها.

وترحب البلدية بالرد على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

١. التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوبا:

- . وكالة الاستثمار والتخصيص إدارة: الدراسات والتخصيص تليفون: ٠١١٥٤٩٠٠٣٢
  - ٣. على الفاكس: ١٥٤٤٧٤٣٦ ٠١
- ئ. أو عن طريق الموقع الإلكتروني ' فرص' furas.momra.gov.sa
- ه. أو عن طريق البريد الإلكتروني ' فرص' inv@momra.gov.sa











#### ٧. وصف العقار

				نار:	موقع العة
	العزيزية	الحي:	محافظة الخرج		المدينة:
			طريق الملك سعود		الشارع:
				خطط:	رقم الم
				نار:	حدود العن
		بطول:			شمالاً:
		بطول:			جنوبا:
		بطول:			شرقاً:
		بطول:			غربا:
			مسلح	ر: قائم	نوع العقا
			Y6	أرض:١٦٠	مساحة الأ
					بيانات أخ
		بيئية	نى وكالة الامتثال والاستدامة ال	ريعة بمب	وجبات س
	MUN	IICIPAL	ITY OF AL KHARJ	نشاط:	مكونات ال
			•••••		
• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •	•••••	• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •	•••••	• • • • • • • • • •	••••••
			•••••	• • • • • • • • •	••••••
• • • • • • • • • •	• • • • • • • • • • • • • • • • •	• • • • • • • • • • • • • • • •	••••••	• • • • • • • • •	•••••
			••••	• • • • • • • • •	
					إدارة الدراسات والتخصيص

.





٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

MUNICIPALITY OF AL KHARI





#### ٣. اشــــتراطـــات دخـــول المـــزايــدة والتقديم

#### ٣/١ من يحق له دخول المزايدة:

يحق للأفراد والمستثمرين السعوديين المرخص لهم بمزاولة نشاط إدارة وتشغيل الكافتيريات التقدم في هذه المزايدة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل. ويحق للبلدية استبعاد الذين عليهم مستحقات متأخرة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده

#### ٣/٢ مكان تقديم العطاءات:

تُقدم العطاءات على النماذج الأصلية المستلمة من البلدية والمختومة بختمها باسم / سعادة رئيس بلدية محافظة الخرج وبحيث يتم تسليمها باليد لإدارة الا ستثمار في البلدية، والحصول على إيصال يثبت فيه تاريخ و ساعة التقديم، كما يمكن إرساله بالبريد المسجل على العنوان التالى:

بلدية محافظة الخرج مدينــــة الخرج

ص. ب الرمز البريدي .....

#### ٣/٣ موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات في موعد أقصاه / /١٤ هـ ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

#### 7/٤ موعد فتح المظاريف:

الموعد المحدد لفتح المظاريف هو الساعة يوم / /١٤ هجرية الموافق / / ميلادية

#### ٥/٣ تقديم العطاء:

٣/٥/١ على الم ستثمر ا ستيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

٣/٥/٢ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من الم ستثمر نفسـه، أو الشـخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه، وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية، أو مصحوبا بوكالة شرعية.





٧/٥/١

تقدم العطاءات عن طريق المنافسـة الإلكتروذية، ويتم ارفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً، ما عدا أصل الضمان البنكي يقدم داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس ويضاف صورة من الضمان عن طريق المنافسة الإلكترونية.

**4/0/**4 في حال تعثر تقديم العطاء عن طريق المنافسـة الإلكترونية لأسـباب فنية، يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سـداد قيمة الكراسـة، مع ضـرورة قيام المسـتثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ١٩٩٠٩٩ أو عن طريق البريد الإلكتروني <u>inv@momra.gov.sa</u> وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقيا.

### ٣/٦

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي:

٣/٦/١ أن يقدم السعر بالعطاء وفقا لمتطلبات كراسية الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

4/7/7 تدون الأسعار في العطاء أرقاما ُ وكتابة (حروفا ُ) بالريال السعودي.

4/7/4 لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.

#### ٣/٧ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (١٢٠يوما) من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة ســريان العطاء





#### ٣/٨ الضمان:

٣/٨/١

يجب أن يُقدم مع العطاء ضمان يعادل (٢٥%) من قيمة إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان ساريا لمدة لا تقل عن سنة من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلا للتمديد عند الحاجة.

٣/٨/٢

الضيمان، أو تكون قيمة الضيمان، أو تكون قيمة الضيمان، أو تكون قيمة الضيمان به أقل من إيجار سينة واحدة ، أو يكون خطاب الضيمان مقدما بغير اسيم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

#### ٣/٩ موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضــمان لأصـحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

#### ٣/١٠ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره: ٣/١٠/١ نموذج العطاء والتوقيع عليه من الم ستثمر، أو ممن يفو ضه لذلك، ومختوما بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.

٣/١٠/٢ توكيل رسمي موثقا من الغرفة التجارية أو وكالة شرعية ، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء.

وإذا كان مقدم العطاء شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرفقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.

٣/١٠/٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

٣/١٠/٤ صورة من الهوية الشخصية إذا كان المتقدم فردا.

0/10/0 خطاب ضــمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السـعودي (وطبقا للشروط الواردة في البند 10/0 أعلاه).





٣/١٠/٦


كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم البلدية الرسمي، موقعا عليها من المستثمر ومختومة بختمه؛ تأكيدا ً لالتزام مقدم العطاء المطلق بما ورد بها، ويجب إر فاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بمه حيه.

#### سرية المعلومات:

جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية تتمتع بكامل السرية، ولا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليها سوى في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى البلدية.











#### ٤. واجببات المستثمر قببل إعسداد العطاء

#### 1/1 دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقا لما تقضي به هذه الاشروط والموا صفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق البلدية في استبعاد العطاء.

#### ٤/٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة غموض أو عدم و ضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات. وستقوم البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والموا صفات في موعد أق صاه خم سة أيام قبل فتح المظاريف ، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

#### ٤/٣ معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة نافية للجهالة، وفق حدوده المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على أوضاعه السائدة.

ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.





ه. ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

MUNICIPALITY OF AL KHARJ





# ه. ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

#### ١/٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للبلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب المسلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف ، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الا شركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الا شروط والمواصفات وملزما لجميع المتنافسين.

#### ٢/٥ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك ، وإذا تقرر ذلك فإن البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

#### ٣/٥ سحب العطاء:

لا يحق سحب عطاءه قبل موعد فتح المظاريف

#### ٤/٥ تعديل العطاء:

لا يجوز لمقدم العطاء إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

#### ه/ه حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقا من الغرفة التجارية، ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الحلسة.











#### ٦. الــــترسيــة والتعاقد وتسليم الموقع

#### ٦/١ الترسية والتعاقد:

7/1/۱ بعد أن تســتكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها ، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.

7/1/۲ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ تاريخ الترسية؛ لمراجعة البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات والتعاقد، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة لبلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.

7/1/۳ يجوز للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

#### ٦/٢ تسليم الموقع:

7/٢/١ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

7/٢/٢ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.











#### ٧.اشــــتراطــــات العـــــامـــة

#### ١/٧ تسديد الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر تسديد الخدمات (كهرباء، مياه،...) للموقع على مسئوليته الخاصة، يتحمل تكاليف استهلاك الكهرباء طبقاً لما تحدده الشركة المختصة، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالبلدية ومع شركة الكهرباء.

#### ٧/٢ البرنامج الزمنى للتنفيذ:

يلتزم المســتثمر أن يقدم للبلدية برنامجا ً زمنيا للتنفيذ، متضــمنا المراحل المختلفة للتجهيز والتشغيل ،.

٧/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:

يلتزم المستثمر بالإنشاء والتنفيذ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

#### ٤/٧ استخدام العقار للغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

#### ٥/٧ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للم ستثمر تأجير العقار أو جزء منه ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلى.

#### ٧/٦ موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أمــــا إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.





#### ٧/٧ متطلبات السلامة والأمن:

#### يلتزم المستثمر بما يلى:

- اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.
- ٢. عدم شــغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.
- ٣. يكون المستثمر مسئولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على البلدية أدنى مسئولية عن ذلك.
  - ٤. وضع الفتات إرشادية توضح طرق مكافحة الحريق.
  - ٥. وضع لافتات إرشادية توضح كيفية إخلاء المكان عند الطوارئ.
- 7. توفير طفايات الحريق بالعدد والحجم المناسبين حسب تعليمات الدفاع المدني ، على أن تثبت عليها بطاقة توضح تاريخ الصلاحية ومواعيد إجراء الاختبارات الدورية عليها، وذلك بجميع مرافق المبنى وتجهيزاته.
- ٧. توفير صندوق للإسعافات الأولية مزودا بالمواد الضرورية للإسعاف، مثل:
  القطن، والشاش، والأربطة الطبية، والمواد المطهرة، ومواد العناية
  بالجروح.

#### ٨/٧ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ الغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

## ٩/٧ تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

- ٧/١٢/١ تؤول ملكية المنشات والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى البلدية،وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة.
- ٧/١٢/٧ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع وما عليه من تجهيزات، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابيا، وإشعار المستثمر بذلك، والتحفظ على ما به دون أدنى مسئولية على البلدية.





#### ٧/١٠ أحكام عامة:

٧/١٣/١ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.

٧/١٣/٢ ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

#### ٣/١٣/٧اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق:

يجب على الم ستثمر الالتزام با شتراطات السلامة والوقاية من الحريق الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدنى وما يستجد عليها من تعديلات.

٧/١٣/٤ تخضيع هذه المزايدة الأحكام الأنحة التصيرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصيادرة بموجب الأمر السيامي الكريم رقم ٤٠١٥٢ في ١٤٤١/٦/٢٩هـ.

**بلديــــة الخــــرج** MUNICIPALITY OF AL KHARI











# 

#### ١ ٨/١ مدة العقد :

مدة العقد (١٠ سنوات) (عشر سنوات) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من البلدية

#### ٨/٢ فترة التجهيز:

يمنح المستثمر فترة (٦ أشهر) (ستة أشهر) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة. وإذا لم يكمل المستثمر انشاء المشروع فعليه – في هذه الحالة – سداد قيمة عطائه المالي من هذه الفترة .

#### ٨/٣ التجهيزات:

يلتزم المستثمر بما يلي:

- ١/٣/١ توفير عدد مناسب من الثلاجات لحفظ المواد الغذائية (الأولية أو المعدة للتقديم) وتخصص ثلاجة للمواد الأولية وأخرى للمواد المعدة للتقديم، ويمنع منعا باتا الخلط بينهما في حيز تخزين واحد.
- $\Lambda/\pi/\tau$  أن تكون الثلا جات مزودة بجهاز لقياس در جة الحرارة (ترمومتر) يكون مثبتا خارجها في مكان يسهل قراءته.
- $^{\Lambda/\pi/\pi}$  يفضل أن تزود الثلاجات بلمبات للأشعة فوق البنفسجية للتعقيم المستمر، ولمنع نمو وتكاثر الميكروبات.
- $\lambda/\pi/\xi$  توفير عدد كاف ومناسب من السخانات لا يقل سعة الواحد منه عن 170 170 لترا.
- ٥/٣/٨ توفير صواعق كهربائية للحشرات بمعدل صاعق ٦٠ سم لكل ٥٠ مترا مربعا من مساحة الأرض، مع مراعاة عدم و ضع الا صواعق في أماكن التجهيز والتحضير.
- ٨/٣/٦ تكون جميع الأدوات والأواني المستخدمة في إعداد وتجهيز وطهي وتقديم الطعام صالحة للاستخدام وبحالة جيدة ، ومن مواد غير قابلة للصدأ، كما يمنع منعا باتا استخدام أي أدوات أو أواني مصنوعة من النحاس الأحمر، أو من أي معدن يدخل في تركيبها أحد المعادن الثقيلة السامة مثل الرصاص والكادميوم والأنتيمون.





٨/٣/٧ اســتخدام المواقد والأفران التي تعمل بالغاز أو الكهرباء ، ويمنع استخدام مواقد الديزل.

#### ٤/٨ مواقف السيارات:

يراعى المستثمر موقف للسيارات أمام البوفية .

#### ه/٨ حدود مزاولة النشاط:

يلتزم المســـتثمر بإعداد وتجهيز وتقديم الوجبات الغذائية داخل الكافتيريا، ويمنع منعا باتا مزاولة النشاط خارج حدود الكافتيريا.

#### ٦/٨ الالتزام بالاشتراطات الصحية:

يلتزم الم ستثمر في ت شغيله للكافتيريا بالا شتراطات ال صحية، التي ت ضعها الإدارة العامة لصححة البيئة بوزارة الشئون البلدية والمتعلقة بالمواد الأولية المستخدمة ، وطريقة تجهيز المواد الغذائية ، وتقديمها ، وتداولها، وحفظها.

#### ٧/٨ شروط النظافة:

- $1/\sqrt{/}$  يلتزم المستثمر بالعناية بنظافة جميع أقسام الكافتيريا، ونظافة الأدوات والأواني المستخدمة، وأن يتم استخدام المنظفات الصناعية المناسبة.
- ٢/٧/٨ يجب على المستثمر وضع الملصقات الإرشادية الخاصة باتباع قواعد النظافة في أماكن الاستلام، وإعداد وتجهيز الأغذية، والمستودعات، ودورات المياه، وبحيث تكون ظاهرة لجميع العاملين وبلغاتهم، وعليهم التقيد بها.
- ٨/٧/٣ العناية بنظافة دورات المياه ومغاســل الأيدي وتطهيرها يومياً باستعمال المطهرات الواردة.
- ٨/٧/٤ تجميع النفايات والتخلص منها أو لا بأول في الأماكن المخصصة
  لذلك، أو بواسطة المتعهد إن وجد.





#### ٨/٨ الصيانة:

#### يلتزم المستثمر بما يلى:

- $1/\Lambda/\Lambda$  إجراء صيانة دورية للمبنى ومرافقه بحيث يعاد دهان الجدران الداخلية والأسقف دورياً، ودهان الجدران الخارجية كلما اقتضت الحاجة لذلك.
- $\lambda/\lambda/\tau$  تنظیف و تعقیم خزان المیاه بصورة دوریة باستخدام محلول الکلور.
- ۸/۸/۳ التأكد من عدم وجود تسريب أعمدة (مواسير) الاسقوط ومدادات الاصرف الموجودة في المناور المجاورة لأماكن التشغيل، حتى لا ينتج عنه رذاذ متناثر يصل من خلال فتحات التهوية إلى داخل هذه الأماكن.

# ٨/٩ العاملـون:

## ٨٩/١ يجب على المستثمر أن يلتزم بما يلي:

- حصول العاملين على شهادات صحية سارية المفعول تثبت خلوهم من الأمراض المعدية.
- ٢. تحصين جميع العاملين ضد التيفود والحمى الشوكية، وأي تحصينات أخرى تراها الجهة المختصة.
- ٣. إبعاد أي عامل تظهر عليه أعراض مرضية، أو تظهر في يديه بثور أو جروح أو تقرحات جلدية، أو يتضح مخالطته لمريض مصاب بمرض معدي.
- إبلاغ الجهات المختصة في حال ظهور أي من الأمراض المعدية على عامل لديه.
- التأكيد على العاملين بغسل اليدين مباشرة بطريقة سليمة عند بداية العمل، وبعد لمس أي جزء من أجزاء الجسم مثل: الشعر، الفم، الأنف، وبعد العطس والتمخط.
- ٦. أن يكون جميع ال عاملين حسنى المظهر، وال تأكيد عليهم بنظافة أبدانهم، وغسل أيديهم بالمطهرات المصرح باستخدامها





قبل تحضير المشروبات وخاصة بعد الخروج من دورات المياه، وكذلك العناية بتقليم ونظافة الأظافر.

- ٨. ارتداء قفازات صحية من النوع الذي يستخدم مرة واحدة وكمامة لتغطية الأنف والفم عند العمل في تحضير المشروبات أو تجهيز الأطعمة.
  - ٩. الامتناع نهائيا عن التدخين أثناء العمل.
- ٨/٩/٢ يجب أن يحصل جميع العاملين على شهادة تفيد تدربهم على قواعد الاشتراطات والممارسات الصحية لتداول الأغذية.
- ٨/٩/٣ يحق للجهات المختصة إبعاد أي عامل عن العمل إذا رأت في اشتغاله خطراً على الصحة العامة.

### ١٠/٨ الالتزام باشتراطات لوائح البلدية:

يلتزم المستثمر بكافة الاشتراطات الواردة في ، لائحة الكافتيريات ، ولائحة الا شتراطات المصحية الواجب توافرها في المقاصف ومحلات الوجبات السريعة وما في حكمها الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية ، فيما لم يرد ذكره من اشتراطات في هذه الكراسة.











#### ٩. الغرامات والجزاءات

ملاحظات	العقوبة التبعية والعقوبة في حالة تكرار المخالفة	الحد الأعلى للغرامة	الحد الأدنى للغرامة	نوع المخالفة	۴
لائحة الغرامات	غرامة مقطوعة عن كل	0	0	تشغيل عمال ليس	١
والجزاءات مادة	عامل مع إبعاده عن العمل			لديهم شهادات	
1/4/√/1	إلى حين حصوله على شهادة			صحية أو لديهم	
	صحية، وتضاعف الغرامة			شهادات صحية	
	عند تكرار المخالفة	Ö	15	منتهية	
لائحة الغرامات	غرامة مقطوعة عن كل	۲۰۰۰	1	وجود عمال	۲
والجزاءات مادة	عامل، مع إبعاد المصابين	VOE	UVU	تظهر عليهم	
<b>Y/Y/V/</b> 1	حتى يتم شفاؤهم، وتضاعف	TOFA	AL KITA	أعراض مرضية،	
	الغرامة عند تكرار المخالفة			أو بهم جروح أو	
	مع إغلاق المحل لمدة لا			بثور	
	تتجاوز أسبوع				
لائحة الغرامات	غرامة مقطوعة عن كل	٥٠٠	٣٠٠	تدني مستوى	٣
والجزاءات مادة	عامل وتضاعف الغرامة عند			النظافة الشخصية	
4/4/√/1	تكرار المخالفة				
لائحة الغرامات		٥٠٠	7	تدني مستوى	٤
والجزاءات مادة				النظافة العامة	
1/0/\/1					
لائحة الغرامات		0	1	إلقاء المخلفات	٥
والجزاءات مادة				في غير	
٣/١/١ ب				الأماكن	
				المخصصة لها	





لائحة الغرامات	1	۲۰۰	تسرب المياه في	٦
والجزاءات			الشوارع	
مادة ۱/۲ب				
2			*	

	العقوبة التبعية	الحد	الحد		
ملاحظات	والعقوبة في حالة	الأعلى	الأدنى	نوع المخالفة	م
	تكرار المخالفة	للغرامة	للغرامة		
لائحة الغرامات	تضاعف العقوبة	1	٥٠٠	مخالفات المبنى	٧
والجزاءات مادة	ويغلق المطعم مدة لا				
1/1/v/1	تتجاوز ثلاثة أيام				
	عند تكرار المخالفة				
لائحة الغرامات	تضاعف العقوبة	7	0	مخالفات	٨
والجزاءات مادة	ويغلق المطعم مدة لا			التجهيزات	
<del>y</del> /1/v/1	تتجاوز أسبوع عند				
	تكرار المخالفة				
لائحة الغرامات		۲۰ ۰۰۰	1	استخدام مواد	٩
والجزاءات	9		0.0	أولية غير مسموح	
مادة ١/٣/٧/١	UNICIPALI	TY OF	ALKH	بها	
لائحة الغرامات	مع إتلاف هذه المواد	۲۰ ۰۰۰	١٠ ٠٠٠	استخدام مواد	١٠
والجزاءات	وعند تكرار المخالفة			أولية منتهية	
مادة ۱/۳/۷	تضاعف الغرامة			الصلاحية	
لائحة الغرامات	مع إتلاف هذه المواد	١٠ ٠٠٠	0	استخدام مواد	11
والجزاءات	وعند تكرار المخالفة			أولية تظهر عليها	
مادة ۱/۳/۷	تضاعف الغرامة			علامات التلف	
				والفسياد	
لائحة الغرامات	مع إتلاف هذه المواد	7	1	مخالفة شروط	۱۲
والجزاءات	وعند تكرار المخالفة			التعبئة والنقل	
مادة ۱/۷/۷/ه	تضاعف الغرامة			والتخزين	
لائحة الغرامات	مع إتلاف ما يثبت	7	1	تداول المواد	۱۳
والجزاءات	عدم صلاحيته			الغذائية بطريقة	
مادة ۱/۷/۷	للاستهلاك الآدمي			غير صحيحة داخل	
				المحل	
	•		•		





لائحة الغرامات	مع إتلاف ما يثبت	7	1	سوء حفظ المواد	١٤
والجزاءات	عدم صلاحيته			الأولية	
مادة ۱/۳/۷	للاستهلاك الآدمي				
لائحة الغرامات	مع إتلافها وعند	0	7	عرض مواد غذائية	10
والجزاءات	تكرار المخالفة			أو مشروبات	
مادة ۱۰/۳/۷/۱	تضاعف العقوبة			محضرة من اليوم	
				السابق أو تقديمها	
				أو تخزينها	
لائحة الغرامات	مع إتلافها	0	7	عرض مواد غذائية	١٦
والجزاءات				أعدت في أماكن	
مادة ۱۱/۳/۷/۱				غير مرخص لهل	

	العقوبة التبعية	الحد	الحد		
ملاحظات	والعقوبة في حالة	الأعلى	الأدنى	نوع المخالفة	م
	تكرار المخالفة	للغرامة	للغرامة		
لائحة ا <b>لغرامات</b>	مع إتلافها	0	7	عرض مواد غذائية	۱۷
والجزاءات	لحسا		-	مجهولة المصدر	
مادة١٠/٧/٧/١					
لائحة الغرامات	UNICIPAL	TY	ALKI	تراكم النفايات	١٨
والجزاءات				وعدم التخلص	
مادة۱/√/٥/٧				منها أولا بأول	
لائحة الغرامات	تضاعف العقوبة عند	1	0	مباشرة النشاط	۱۹
والجزاءات مادة ١٨/١	تكرار المخالفة			خارج حدود المحل	











١١/١. نموذج عطاء (نموذج ٦ /٧)

سعادة رئيس البلدية: المحترم.

إشارة إلي إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / ١٤ هـ المتضمن رغبتكم تأجير موقع في مدينة.....بغرض استثماره في إقامة وإدارة وتشغيل مطعم/ كافتيريا من خلال المنافسة.

وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا علي كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة.

نتقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها ( ) ريال وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بنكي لا تقل عن  $^{8}$  من قيمة العطاء السنوي

(ساري وغير قابل للإلغاء دون الرجوع للطرف الثاني) وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.





2								ستثمر	اسم المس
								قة الأحوال	رقم بطا
			تاريخ	ب				ڹ	صادرة م
		وال	ج		1	U	فاكس		هاتف
	تقديم	ريخ ال	تا.	/	يدي	البر	الرمز		ص.ب
									العنوان:

اسم الشركة	G21	
رقم السجل		1
التجاري		
صادرة من	ب	اريخ
نوع النشاط	עו מוע	. J
هاتف	فاكس	جوال المحال
ص. ب	ALITY OF ALKH	رمز
العنوان:		

الاسم الختم الرسمي

التوقيع

التاريخ






٢/١١ المخطط العام للموقع(الرسم الكروكي للموقع)

MUNICIPALITY OF ALKHARI









تاريخه:



المملكة العربية السعودية وزارة الشون البلدية والقروية أمانة منطقة الرياض بلدية الخرج وكالة الاستثار والتخصيص إدارة الدراسات والتخصيص

# ٣/١١ نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٣/٦)

محضر تسليم عقار

الرقم:

التاريخ: / / ١٤٨ـــ

العقار رقم:

بلدية

رقم عقد التأجير:

اسم المستثمر:

بلحي<mark>ت الخسرج</mark> MUNICIPALITY OF AL KHARJ





ا <u>ف</u> ـــــرار
أقر بأنني قد استلمت بموجب هذا المحضر العقار المذكورة بياناته عاليه
في يوم بتاريخ / / ١٤ هـ الاستخدامه
في إقامة وتشغيل وإدارة مطعم/كافيتريا بموجب عقد الإيجار المبرم مع
أمانة/بلديةوقـد قمـت بمعاينتـه معاينـه تامـة
نافية للجهالة شرعاً وبأنني قبلته على حالته في تاريخ استلامه.
(ويشمل ذلك الأرض والموقع والمنشآت والملحقات وأية تجهيزات أخري)
وعليه أوقع
التوقيـــــعالخــــــع
رئيس بلدية
التوقيع
dant at tax
صورة لملف العقار





#### 11/1 إقرار من المستثمر

#### يقر المستثمر بما يلى:

- ١. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء
  بها.
- ٢. اطلع على جميع النظم واللوائح السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
- أ) لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٤٠١٥٦ في ١٤٤١/٠٦/٢٩هـ
  - ب) لائحة الكافتيريات الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية.
- ج) لائحة الاشتراطات الصحية الواجب توافرها في المطاعم والمطابخ والمقاصف ومحلات الوجبات السريعة ومات في حكمها الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية.
  - ٣. عاين موقع الكافيتريا المعروض للتأجير معاينة نافية للجهالة.

التوقيع الختم